

**الاجتهاد الفقهي بالشام
في العصر الأموي**

obeikandi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

تعدّ بلاد الشام الامتداد الطبيعي للجزيرة العربية من الناحية الجغرافية ، كما تعدّ بلاد الشام التوأم المباشر للحجاز في ابتعاث الرسل ، فهما مهبط الرسالات السماوية ، وموطن النبوة والأنبياء ، كما كانت بلاد الشام الرديف المجاور لما يحدث في الحجاز والجزيرة العربية ، والعكس بالعكس ، وكانت بلاد الشام محط الأنظار الاقتصادية للحجاز ، وتتجه إليها رحلة الصيف وقوافل التجارة ، بينما تعتمد الشام على الحجاز والجزيرة من النواحي اللغوية والقبلية والروحية والفكرية .

وقد شاءت الإرادة الإلهية أن يربط بين هذه البلاد ، ويقوي الصلة بين البيت الحرام في مكة المكرمة ، والمسجد الأقصى في بيت المقدس ، ليلة الإسراء والمعراج في معجزة الرسول ﷺ ، وأن يتم الإسراء من مكة ، والمعراج من القدس .

وكانت بلاد الشام ترزح تحت حكم الرومان لعدة قرون ، وكان يسود فيها الدين اليهودي والدين النصراني ، ثم صارت النصرانية الدين الرسمي للدولة الرومانية منذ القرن الرابع الميلادي ، وكان القياصرة يتخذون من دمشق موطناً لهم ، وكانت الحركة الدينية النصرانية نشيطة في بلاد الشام ، وقد وجه رسول الله ﷺ كتاباً إلى قيصر الروم في إيلياء (بيت المقدس) يدعو فيه إلى الإسلام الذي بشر به عيسى عليه الصلاة والسلام ، واستشار قيصر رجال الدين عنده ، واستفسر عن سيرة النبي

المرسل ، وكانت النتيجة رفض الدعوة الموجهة للدخول بالدين الجديد ، وبدأت العلاقات بين الشام والحجاز تتجه نحو العداء والصدام ، وخشي الرومان في دمشق انتشار الدين الجديد في الجزيرة العربية ، واضطرب أمرهم من انتصار الإسلام والمسلمين على الشرك والوثنية ، وخافوا من ظهور الدولة الفتية في المدينة ، وتوجسوا من دخول القبائل العربية تحت لواء الإسلام ، فأراد الرومان انتهاز الفرصة ، واستباق الوقت ، والمبادرة إلى سحق الدولة الإسلامية ، وعزموا على قتال المسلمين ، فردّ عليهم الرسول الكريم رداً سريعاً وشجاعاً ، وأعدّ الغزوات والسرايا نحو الشام ، مثل غزوة مؤتة ومن ثم تبوك ، ثم جهز جيشاً قبيل وفاته بقيادة أسامة بن زيد لإرساله إلى الشام ، فلحق الرسول ﷺ بالرفيق الأعلى قبل خروج الجيش ، فأرسله أبو بكر رضي الله عنه ، ثم جهز الخليفة الأول جيوشاً رئيسة لحمل الدعوة الإسلامية ونشرها في المعمورة ، فاتجه عدد منها إلى الشام ، وآخر إلى العراق ، وتم فتح الشام بقيادة خالد بن الوليد وأبي عبيدة بن الجراح في معركة اليرموك الخالدة ، وطارد المسلمون الرومان ، وألحقوا بهم الهزائم المتتالية حتى تم إجلاؤهم من بلاد الشام بأجمعها .

وهكذا تم طرد الرومان من هذه البلاد المباركة ، وخرج آخر جندي روماني منها ، وقضى المسلمون على هذا الاستعمار الأجنبي البغيض الذي مكث عدة قرون على صدرها ، وتحررت بلاد الشام والقبائل العربية فيها من أرجاس الاستعمار والاحتلال ، وتجدد اللقاء الكامل بين الجزيرة العربية وبلاد الشام .

واشترك في الفتح الإسلامي كبار الصحابة والعلماء والدعاة الذين حملوا مشعل النور والإيمان والهداية لدعوة الناس إلى الدين الحق ، والرسالة السماوية الخالصة ، وإخراجهم من الظلمات إلى النور ، ومن

جور الحكام والظغاة إلى عدل الإسلام ورحمة السماء .

وفتحت بلاد الشام صدرها وقلبها وذراعيها للدعوة الإسلامية ، ودخل معظم السكان في دين الله ، وبدأ اللقاح الإلهي يثمر في النفوس والقلوب ، وأصبحت بلاد الشام مباشرة موثلاً للدعوة الإسلامية ، ونزل بها أكثر من مئة صحابي ، واستقر فيها عدد منهم ، فكانوا يُعلِّمون الناس الإسلام ، ويرشدونهم إلى الخير ، ويدعونهم إلى الفضيلة والأخلاق ، وعين عمر رضي الله عنه معاوية بن أبي سفيان والياً على دمشق ، وعين عمير بن سعد والياً على حمص ، وأرسل معاذ بن جبل وأبا عبيدة إلى الشام دعاة وقضاة وولاة ، كما أرسل عبادة بن الصامت قاضياً على فلسطين ، وأصبحت بلاد الشام رباطاً للجهاد ، وانطلاق الدعوة الإسلامية ، وخروج الجيوش منها ، فقصدتها عدد من الصحابة رضوان الله عليهم ، ليكونوا على رأس الجهاد والمجاهدين ، كبلال الحبشي وخالد بن الوليد وأبي الدرداء وأبي أيوب الأنصاري وغيرهم .

وأتت الدعوة الإسلامية ثمارها في بلاد الشام ، وتحققت أهدافها ، وحمل أبناء الشام الدعوة مجدداً إلى العالم أجمع ، ولم تمض حقبة من الزمن حتى أصبحت بلاد الشام حاضرة الدولة الإسلامية ، وأصبحت دمشق مركز الخلافة ، ومقر السيادة والحكم ، وتولى بنو أمية حمل الإسلام ، وكان أبناء الشام اليد الأولى في الخلافة الأموية جهاداً وقتالاً ، وعلماء وعملاً ، وقادة وجنوداً ، وفكراً وحضارة ، وحملت دمشق - بعد المدينة المنورة - مشعل النور والعمل والحضارة ، وتوافد إليها العلماء من كل قطر وجانب ، وظهر فيها الأئمة والمجتهدون والفقهاء والمحدثون والأدباء والشعراء والمفكرون والباحثون ، وسوف يقتصر حديثنا على الاجتهاد الفقهي بالشام في العصر الأموي ، ابتداء من عام أربعين هجرية ، حتى سقوط الدولة الأموية في عام ١٣٢ هـ ، حين انتقلت

الخلافة إلى بني العباس في العراق وبغداد .

وتشمل بلاد الشام ما يعرف اليوم بالأقطار الأربعة : سورية ولبنان وفلسطين والأردن ، وكانت الحركة العلمية والفقهية تستقر غالباً في المدن الرئيسية مثل دمشق وحمص والرقّة وبيروت وبيت المقدس وما حولها .

ونسأل الله التوفيق والسداد ، وحسن التوكل عليه ، وإخلاص العمل له .

* * *

المبحث الأول

السمات العامة للحركة الفكرية في العصر الأموي

إن انتقال الخلافة الإسلامية من الراشدين إلى الأمويين ، ومن الحجاز والمدينة والكوفة إلى بلاد الشام ودمشق أحدث آثاراً عظيمة ومهمة وخطيرة في جميع مجالات الحياة السياسية والتشريعية والعلمية والفكرية والاعتقادية والدولية ، وتميزت الخلافة الأموية بحركة فكرية متطورة ومتجددة ، تركت بصماتها الواضحة على العلماء والفقهاء والأئمة ، وتميزت هذه الحركة الفكرية بأمر أساسي داخل بلاد الشام وخارجها ، وفي مختلف الجوانب العلمية ، وصبغت الاجتهاد الفقهي بصفات ظاهرة ، كما كانت العوامل السياسية وغير السياسية ذات أثر كبير في حياة المسلمين التشريعية ، وفي سير الفقه الإسلامي ، والاجتهاد الفردي في البلاد الإسلامية عامة ، وفي بلاد الشام خاصة ، ونعرض في هذا المبحث للسمات البارزة للحركة الفكرية في هذا العصر ، بعد تحديد الإطار الزمني والمكاني والبشري لهذا العصر .

أولاً : الإطار الزمني والمكاني والبشري :

يبدأ العصر الأموي من أول خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عام أربعين هجرية وذلك عقب وفاة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه^(١) ،

(١) انظر الكلام عن بني أمية إجمالاً ، وبيان مآثرهم ، وأن معاوية رضي الله عنه أصر =

فأعلن معاوية نفسه خليفة ، وبايعه بعض المسلمين ، بينما بايع فريق آخر الحسن بن علي رضي الله عنه خليفة للمسلمين ، لكن الحسن تنازل عن الخلافة لمعاوية حقناً للدماء ، وإنهاء للنزاع ، وتوحيداً لكلمة المسلمين ، وضم الصف فيما بينهم ، وسمي هذا العام [٤١ هـ] بعام الجماعة ، وقاد الخليفة معاوية جماهير المسلمين بالحكمة والحلم وحسن الإدارة والتدبير ، وسعة الصدر والعقل .

واستمر العصر الأموي حتى عام ١٣٢ هـ ، عند سقوط الخلافة الأموية ، وظهور الخلافة العباسية التي تزعمها بنو العباس ، ونقلوا الخلافة إلى العراق ثم بنوا عاصمتهم بغداد أيام المنصور سنة ١٤٩ هـ .

وكانت الخلافة الأموية تشمل جميع الأقطار الإسلامية دون استثناء ، ولم ينفصل عنها أحد بشكل كامل ، ولم يستقل قطر عن مركز الخلافة في دمشق ، إلا في أوقات محدودة ، مع تجدد النزاع السياسي ، وظهور الفرق السياسية والثورات المسلحة والتمردات المتعددة .

ويتكون العنصر البشري في هذا العصر من صغار الصحابة الذين تأخرت وفاتهم ، وعاشوا في العصر الأموي مدة من الزمن ، طالت أم قصرت ، وشاركوا في جميع مجالات الحياة السياسية والعلمية والتشريعية ، مع قيادة الجهاد والدعوة الإسلامية ، ويضاف إليهم التابعون من كبار وصغار ، وهم عماد هذا العصر .

وكان العنصر العربي هو الأساس والأصل ، وكان العرب لحمة هذا العصر ، وهم عماده وأركانه من الناحية السياسية والإدارية ، وفي قيادة الجيش والفتوحات الإسلامية ، كما كان العرب على قمة النشاط العلمي

= على ولاية الشام لمعرفته بأخطار الروم ، في كتاب « أغاليط المؤرخين ، أبو اليسر عابدين ص ١٤٣ » .

والفقهي والاجتهادي في أول الأمر ، ثم ظهر الموالي من غير العرب ، وتولوا الريادة الفكرية والعلمية ، وتبوؤوا مكان الصدارة والقيادة الفقهية .

قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : « لما مات العبادلة : عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، صار الفقه في جميع البلدان إلى الموالي ، فكان فقيه أهل مكة : عطاء بن أبي رباح ، وفقيه أهل اليمن : طاووس ، وفقيه أهل اليمامة : يحيى بن أبي كثير ، وفقيه أهل الكوفة : إبراهيم (النخعي) ، وفقيه أهل البصرة : الحسن ، وفقيه أهل الشام : مكحول ، وفقيه أهل خراسان عطاء الخراساني ، إلا المدينة ، فإن الله خصها بقرشي ، فكان فقيه أهل المدينة : سعيد بن المسيّب غير مدافع » .

ثانياً : الفتوحات الإسلامية :

واصلت الدعوة الإسلامية حركتها بعد وفاة الرسول ﷺ ، وتوجه المسلمون لحمل راية الجهاد بحماسة وإيمان ، وقوة ونشاط ، ولم تتوقف الجيوش الإسلامية عن العمل ، مع كل ما أصاب المسلمين من خلاف أو أزمات أو نكبات داخلية ، بدءاً من حرب المرتدين ، وتمرد مانعي الزكاة ، وانتهاء بحروب الجمل وصفين ، وثورات الخوارج والشيعية ، وحرب الحجاز مع عبد الله بن الزبير ، بل واصل المسلمون وفي أثناء الخلافة الأموية الدعوة إلى الإسلام ، واستمروا في إمداد الجيوش لحمل راية الجهاد ، وتبليغ الإسلام ، وإزالة الطواغيت ، وإخراج الناس من جور الحكام والمستبدين ، وتحققت الانتصارات المتوالية ، وانتشر الإسلام في كل ناحية ، ووصل الفتح الإسلامي إلى

الأندلس وجنوب فرنسا غرباً ، وامتد إلى الهند والسند شرقاً ، وتوغل في أواسط إفريقية جنوباً ، وبلغ خراسان وما وراء النهر شمالاً .

ونتيجة ذلك انضوى تحت جناحي الدولة الأموية شعوب متنوعة ، وحضارات متعددة ، وأعراف متباينة ، وثقافات مختلفة ، ولغات غريبة ، ودخل الناس في دين الله أفواجاً ، وكان معظمهم مخلصاً لهذا الدين ، وفياً لعقيدته وأحكامه ، صادقاً في إيمانه ، حريصاً على معرفة شريعة الله تعالى ، والالتزام بها ، فاتجه إلى العلم والتعليم ، حتى بلغ الغاية فيه ، ثم اتجه إلى غيره بالدعوة ، وحمل راية الجهاد ونشر الإسلام من جديد .

ثالثاً : تفرق الصحابة في البلدان :

حرص عمر بن الخطاب رضي الله عنه على بقاء الصحابة في المدينة ، ليمكن من مشاورتهم والرجوع إليهم فيما يطرأ من الوقائع والحوادث والنوازل والمشكلات ، وليسهل عليه اجتماعهم لإبداء الرأي ، وبعد مقتل عمر رضي الله عنه بدأ الصحابة بالخروج من المدينة ، وتفرقوا في الأمصار الإسلامية ، وحملوا معهم الأحاديث الشريفة وأحكام الشريعة ، وقاموا بنشر العلم وتبليغ الإسلام لأهل تلك البلاد التي نزلوا فيها أو استوطنوها ، وقصد بعضهم الالتحاق بالثغور لنيل شرف الجهاد في سبيل الله ، ومشاركة الجيوش بالقتال والمعارك .

وهكذا خرج عدد كبير من الصحابة إلى الأقطار والمدن الإسلامية ، واستقر كل نفر في صُقع منها ، وكانت بلاد الشام أحد مرابط الجهاد من جهة ، وورد بشأنها أحاديث كثيرة تبين فضلها ، وترغب في المُقام بها ، فقصدتها فريق من الصحابة واستوطن بعضهم في مدنها ، وتخرج على

أيدي الصحابة طبقة التابعين في جميع البلاد^(١) .

قال ابن القيم : « والدين والفقهاء والعلم انتشر في الأمة عن أصحاب ابن مسعود ، وأصحاب زيد بن ثابت ، وأصحاب عبد الله بن عمر ، وأصحاب عبد الله بن عباس » .

رابعاً : التيارات السياسية :

حصل اختلاف بين الصحابة بعد مقتل عثمان رضي الله عنه ، وأدى هذا الاختلاف إلى الصراع والنزاع والقتال بين المسلمين ، ونشبت عدة معارك بينهم ، كالجمل وصفين والنهروان ، حتى وصل الأمر إلى اغتيال الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وانتهى النزاع العلني عام الجماعة ، ولكن بدأ الصراع الفكري والسياسي يتحرك وينمو شيئاً فشيئاً ، وظهر على الأفق من جديد ، واشتد الخلاف بين المسلمين ، وتنازعوا فيما بينهم على الخلافة ، وظهرت الفرق والمذاهب السياسية ، وصار لكل فرقة شعارات تنادي بها ، ورجال يحملون لواءها ، ومجالس للدعوة أو المناقشة عنها ، وانقسم المسلمون ثلاث طوائف رئيسة ، وبرز لكل طائفة نظرية في الخلافة ، وهذه الطوائف هي :

١ - الشيعة : الذين يرون أن الخلافة محصورة نصاً في علي رضي الله عنه وأهل بيته حصراً ، ثم وضعوا صفات للأئمة عندهم ، أهمها العصمة ، وصنفوا الصحابة ، بل وصلوا إلى الولاء المفرط لبعضهم ، والإعراض والظعن والتفريط في حق آخرين ، وانقسم الشيعة بعد ذلك

(١) انظر مشاهير التابعين بالشام ، ومشاهير تابعي التابعين في كتاب : مشاهير علماء الأمصار ص ١١١ ، ١٧٨ .

عدة فرق ومذاهب وطوائف ، أهمها في العصر الأموي : الزيدية ، نسبة إلى زيد بن علي بن الحسين بن أبي طالب ، والجعفرية ، نسبة إلى جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي بن الحسين ، والكيسانية نسبة لكيسان مولى علي بن أبي طالب الذي قام بالدعوة لمحمد بن علي بن أبي طالب المعروف بمحمد بن الحنفية .

٢- الخوارج : الذين يتجهون إلى الشورى المطلقة في اختيار الخليفة ، وأنه يتم بالانتخاب الحر من المسلمين ، ولم يشترطوا في الخليفة كونه قرشياً ، وكانوا مع علي رضي الله عنه ثم خرجوا عليه بعد التحكيم ، وقتلوه ، ثم تأمروا على اغتياله ، كما خرجوا على الأمويين ، وناصبوهم العداء ، وأشهروا عليهم السيف في معارك كثيرة وحاسمة ، وكان الخوارج أشداء وأقوياء مع التعصب والتطرف ، وانقسموا عدة فئات كالصفريّة والنجدات والإباضيّة .

٣- الجمهور المعتدلون : وهم أكثر المسلمين الذين التزموا النصوص الشرعية في الحكم ، وأن الخلافة ليست وصية لأحد ، وأن الخليفة ينتخب من أكفياة قريش ، وكان الجمهور وسطاً معتدلين ، وقالوا : إن الصحابة سواء ، واختلافهم اجتهاد وتأويل ، وباركوا خلافة الراشدين الأربعة ، وأقروا بانتقال الخلافة إلى معاوية رضي الله عنه وأيدوه ، ثم أعرض كثير منهم عن الأمويين لأسباب أخرى كما سنرى .

كما ظهرت في العصر الأموي تيارات سياسة أخرى ، تركت أثراً كبيراً في حياة المسلمين عامة ، وفي العلماء والفقهاء والمجتهدين خاصة ، من ذلك خلافة عبد الله بن الزبير في الحجاز التي استمرت عدة سنوات ، وأيدها معظم الأقطار الإسلامية .

خامساً : التيارات الكلامية :

كان العصر الأموي يعج بالأفكار والآراء والمذاهب والمعتقدات ، ونشأت فيه أكثر الفرق والمذاهب الكلامية التي استمرت عدة قرون ، وظهر بعضها في الشام بالذات ، وتعتمد هذه الفرق على أمور متصلة بالعقيدة والإيمان دون الفقه .

يقول الذهبي عن التابعين في العصر الأموي : « وفي هذا الزمان ظهر بالبصرة عمرو بن عبيد العابد ، وواصل بن عطاء الغزّال ، ودعوا الناس إلى الاعتزال والقول بالقدر ، وظهر بخراسان الجهم بن صفوان ، ودعا الناس إلى تعطيل الرب عز وجل وخلق القرآن ، وظهر بخراسان في قبالته مقاتل بن سليمان المفسر ، وبالغ في إثبات الصفات حتى جسّم » .

ثم قال الذهبي : « وقام على هؤلاء علماء التابعين ، وأئمة السلف وحذروا من بدعهم » .

فظهر في هذا العصر معظم الفرق الكلامية ، وأهمها :

١ - المرجئة : وهم أول الفرق الكلامية ، لأن سبب ظهورهم يرجع للتيارات السياسية السابقة ، فاتخذوا مبدأ الحياد أساساً لحياتهم ، واعتزلوا الفتنة السياسية ، وتجنبوا الخلاف بين علي ومعاوية ، ولما ظهر التطرف والمغالاة من الشيعة والخوارج وتكلموا في الصحابة والمنتازعين ، قرر المرجئة إرجاء محاسبة الزعماء المختلفين إلى يوم القيامة ، وحسابهم إلى الله إن شاء عذبهم ، وإن شاء عفا عنهم ، وسالموا جميع الفئات ، ثم كونوا مذهباً اعتقادياً كلامياً يقوم على المبدأ السابق ، ويرد على مبدأ الخوارج في الإيمان والعمل ، وقرروا أن الإيمان ثابت لا يتبدل ، وأنه لا تضره معصية ، ولا تزيده طاعة ، وأن الله له وعد

بالغفران ، وهو ثابت ومحقق لا ريب فيه ، وله وعيد بالعذاب ، والله قادر على عدم تنفيذ وعيده ، ويرجون الله بالغفران للمذنبين والعصاة ، وانقسم المرجئة إلى فرق ، منهم من يقول بالقدرية ، ومنهم من يقول بالجبر .

٢ - القدرية : وهم الذين يقولون بالقدر ، وأن الإنسان له حرية مطلقة بأفعاله ، وينفون القدر من الله تعالى ، وسموا بذلك لحمل الحديث عليهم « القدرية مجوس هذه الأمة » .

وأول من قال بالقدرية ستويه الفارسي في مسجد البصرة سنة ٧٠ هـ ، ثم أخذ عنه ذلك معبد الجهني الذي نشر آراءه في المدينة ، ثم انتقل بها إلى دمشق ، وكان غيلان ممن أخذ القدرية عن معبد في المدينة ، ثم نشرها في بلاد الشام ، مستغلاً مذهبه السياسي في الإرجاء .

٣ - المعتزلة : وهم أخطر الفرق الكلامية ، وأول من قال بها عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء في البصرة حين اعتزلوا حلقة الحسن البصري ، واتخذوا سارية لهم في المسجد ينشرون بها أقوالهم ، وأولها : المنزلة بين المنزلتين للمنافق ومرتكب الكبيرة ، ثم أكملوا الأصول الخمسة لهم ، وهي التوحيد والعدل والوعد والوعيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأخذوا من القدرية بفكرة خلق القرآن ، ونشروها بين الناس ، وأدت إلى فتن كثيرة في العصر العباسي .

٤ - الجهمية : التي ظهرت بجانب حركة القدرية والمعتزلة ، وأول من قال بها الجعد بن درهم في دمشق زهاء عام ١١٥ هـ ، وقال بفكرة خلق القرآن وأن الإنسان مجبر في الحياة ، وأنه كالريش في مهب الرياح ، ولا إرادة له ولا اختيار ، وذهب الجعد إلى خراسان ، ونشر مذهبه بخلق القرآن ونشر معه مذهب نفي الصفات ، ثم خرج مع الحارث بن سريج

ضد الأمويين فقتله مسلم بن أحوز عام ١٢٦ هـ ، وكان جهم بن صفوان قد تبعه على رأيه ، ونسبت إليه الفرقة ، وصار له شأن كبير في دمشق ، وأخذ بقوله مروان بن محمد بن مروان والي الجزيرة لهشام بن عبد الملك ، وسمي بمروان الجعدي ، ثم اعتنق رأيهم يزيد الثالث الذي صار خليفة في دمشق ، وكان له تأثير في شؤون الدولة لنشر مذهبهم ، وحماية أتباعهم .

٥ - ويضاف إلى الفرق السابقة عدة تيارات فكرية وكلامية مختلفة كانت تتحرك في العصر الأموي ، وتحاول نشر أفكارها وأقوالها وآرائها كالمعطلة والمجسمة وغيرها .

ولكن جميع هذه الفرق والطوائف كانت أقلية ضئيلة لا تمثل إلا نسبة محدودة في المجتمع ، بينما كانت جماهير المسلمين ، وغالبية العلماء يبرؤون من هذه الآراء والأفكار ، وكان الاعتقاد بواحد منها محلاً للطعن والجرح ، وقام معظم العلماء بالرد على هذه الفرق ، وتفنيدها حججها ، وكشف آرائها ، والدعوة إلى الالتزام بالقرآن والسنة ، ولذلك سمي الجمهور بأهل السنة والجماعة .

ولكن الفرق الكلامية السابقة شغلت الناس والمجتمع والدولة رداً من الزمن ، وكانت ذات تأثير متفاوت ، كما وصلت بعض الفرق الكلامية إلى الخلفاء والأمراء والقادة والحكام ، فاستغلوا نفوذهم في نشرها والدعوة إليها ، فوقف العلماء في وجههم ، وبينوا للناس العقيدة الصحيحة ، وردوا على الشبه التي تسربت مع هذه الفرق .

كما أن بعض الفرق الكلامية والمذاهب السياسية اتخذت لنفسها منهاجاً في الاجتهاد والفقهاء والتشريع ، وصار لها مذاهب فقهية مستقلة ، ترجع في أصولها إلى العصر الأموي ، كالمذهب الزيدي في الفقه ، والمذهب الجعفري ، والمذهب الإباضي ، وغيرها .

سادساً : رواية الحديث :

تحرك علم الحديث في هذا العصر تحركاً واسعاً ، وأخذ مداه في الرواية ، وظهرت الرحلة في طلب الحديث ، كما برزت للوجود فكرة تدوينه وجمعه ، وشرع بعض العلماء بذلك ، بينما كانت رواية الحديث قليلة ومحدودة في العصر الراشدي ، واتجهت أنظار الخلفاء الراشدين إلى حفظ القرآن الكريم وجمعه ونسخه ونقله إلى المسلمين والأقطار الإسلامية ، وخشي كبار الصحابة ، ومنهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم ، من التوسع في رواية الحديث فيقل الاهتمام بالقرآن ، وقد يختلط كلام الله تعالى في القرآن بكلام الرسول ﷺ في الحديث ، كما حصل عند الأمم السابقة ، فحرص الخلفاء الراشدون على تلاوة القرآن وتحفيظه وتفسيره والرجوع إليه ، وتشددوا في الرواية ، للثبوت من الحديث ، وخشية الكذب أو الوضع فيه .

ولما اتسعت رقعة البلاد الإسلامية ، وتفرقت الصحابة في الأمصار ، ونزلت بالناس الحوادث والنوازل ، وأرادوا معرفة الحكم الشرعي فيها ، رجعوا إلى الصحابة والتابعين لإفتائهم ، فبدأ هؤلاء بالتحديث والرواية من سنة رسول الله ﷺ ، لأنها أوسع من القرآن الكريم ، وأكثر تعرضاً للأحكام الجزئية ، والوقائع اليومية .

وكان الصحابة في الأصل متفاوتين في حفظهم لأحاديث رسول الله ﷺ ، وكان منهم المكثرين كأبي هريرة وابن عمر وابن عباس وابن عمرو وجابر وعائشة ، واستقر أكثرهم في الحجاز والمدينة ، ومنهم المقلون ، كابن مسعود وعمر وعلي ومعاذ وانتقل أكثرهم إلى العراق ، فكان نصيب البلاد متفاوتاً في الحديث لتفاوت الصحابة في ذلك ، وكانت

بعض الأمصار تعرف من الأحاديث ما لا تعرفه الأقطار الأخرى ، فاندفع العلماء إلى الرحلة في طلب الحديث من البلاد الأخرى ، وأدى ذلك إلى توثيق الروابط العلمية بين البلدان ، وتقليل وجوه الاختلاف ، وانتقال العلم ، والاستفادة مما عند الآخرين .

وشاعت رواية الحديث ، وانصرف فريق كبير من العلماء إلى مجرد رواية الحديث ، وحفظه ونقله ، والتثبت من صحته وسنده ، وسمي هؤلاء بالعلماء أو المحدثين أو رجال الحديث ، كما بدأ يظهر علم الرجال للبحث عن عدالة الرواة ، وبيان أسباب الجرح ، لتمييز الرجال الذين تقبل روايتهم ، مع كشف الضعفاء والمجروحين والوضاعين لرد أحاديثهم .

وأدى الانقسام السياسي بين المسلمين وتفرقهم إلى الخوارج والشيعة والجمهور إلى مزيد من التشدد في رواية الحديث ، فلا يقبل الخوارج مثلاً الأحاديث التي يرويها الشيعة والجمهور ، واشترطت الشيعة أن تكون الرواية عن الأئمة وأهل البيت ، ورفضت كل فرقة الأحاديث التي ترويها الفرقة المخالفة ، ولاسيما إذا كان الحديث يتعلق بنظام الحكم والخلافة وفضائل الصحابة .

واستغل أعداء الإسلام هذه المناسبات ، فظهر في هذا العصر الوضاعون الذين يضعون الحديث كذباً وزوراً وافتراء على رسول الله ﷺ لأسباب مختلفة ، وغايات دنيئة أهمها الحقد على الإسلام والمسلمين ومحاولة تحريف الدين ، ودس الأباطيل في الأحكام الشرعية لتحريم الحلال ، وتحليل الحرام ، وإفساد أمر المسلمين لنشر الزيف والإلحاد بينهم ، كما قصدت بعض الفئات المغالية تأييد مبادئها وأفكارها ومذاهبها وآرائها بالأحاديث الموضوعية والروايات المكذوبة ، كما قصد آخرون

التساهل في باب الفضائل والترغيب والترهيب ، أو التقرب إلى الخلفاء والحكام لنيل عطاياهم ، إلى غير ذلك من أسباب العداوة الدينية أو التعصيب المذهبي ، أو المغالاة والتطرف .

وتصدى الجهابذة من الحفاظ والمحدثين لهؤلاء وهؤلاء ، لكشف أعمالهم ، وفضح نواياهم ، وتمييز الأحاديث الصحيحة من الأحاديث الموضوعية ، واشتغل العلماء في دراسة الأحاديث ، وتوثيق النصوص دراية ورواية ، متناً وسنداً ، وفكر العلماء في تدوين السنة الشريفة ، فطلب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عامله على المدينة أن يكتب له الأحاديث المروية في المدينة ، كما أمر ابن شهاب الزهري وغيره بجمع السنن وتدوين الأحاديث .

سابعاً : علم القراءات :

ونشأ في العصر الأموي علم القراءات الذي يعرف به كيفية النطق الصحيح بالقرآن ، ويعرف به ترجيح بعض الوجوه المحتملة على بعض ، وما يتبع ذلك من توقف استنباط الأحكام الشرعية منه ، وانتشرت تلاوة القرآن وحفظه وترتيبه ، ووضعت قواعد النطق به ، وضبط حروفه وألفاظه ، واهتم الناس بأخذ القرآن مشافهة من الأئمة والقراء ، مع بذل العناية الكاملة بحفظه وتجويده .

وظهر في العصر الأموي القراء السبعة ، وهم :

١ - عبد الله بن عامر بن يزيد ، أبو محمد ، اليحصبي الدمشقي ، التابعي ، الحافظ الجليل ، المقرئ الثقة الأمين ، القاضي بدمشق ، ولد سنة ٢١ هـ وتوفي سنة ١١٨ هـ ، وهو إمام أهل الشام بالقراءة ، وانتهت إليه مشيخة الإقراء ، وأخذ القراءة عن أبي الدرداء وعثمان ووائله وغيرهم .

٢ - عبد الله بن كثير ، أبو معبد المكي الدارس ، إمام أهل مكة في القراءة ، ولد بمكة سنة ٤٥ هـ ، ولقي بها عبد الله بن الزبير وأبا أيوب الأنصاري وأنس بن مالك ومجاهد بن جبر وغيرهم ، وتوفي سنة ١٢٠ هـ ، وكان فصيحاً بليغاً عالماً بالعربية ، وكان الإمام المجتمع عليه في القراءة بمكة .

٣ - عاصم بن بهدلة أبي النجود ، أبو بكر الكوفي ، الأسدي مولاهم ، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة ، قال ابن الجزري : « جمع بين الفصاحة والإتقان والتحرير والتجويد وكان أحسن الناس صوتاً بالقرآن » ، توفي سنة ١٢٧ هـ .

٤ - زبان بن العلاء بن عمار ، أبو عمرو التيمي المازني البصري ، قرأ بمكة والمدينة والكوفة والبصرة على جماعة كثيرة ، وسمع أنس بن مالك والحسن البصري وسعيد بن جبير وعاصم وعبد الله بن كثير وعطاء ، قال ابن الجزري : « وكان أعلم الناس بالقرآن والعربية مع الصدق والثقة والزهد » ، ولد بمكة ونشأ بالبصرة ، ومات بالكوفة سنة ١٥٤ هـ .

٥ - حمزة بن حبيب ، أبو عمارة الكوفي ، التيمي مولاهم ، الزيات ، ولد سنة ثمانين وأدرك الصحابة بالسن ، وأخذ القراءة عرضاً عن سليمان الأعمش وأبي إسحاق السبيعي وجعفر الصادق وغيرهم ، وكان إماماً حجة ثقة ثبتاً قيماً بكتاب الله بصيراً بالفرائض عارفاً بالعربية ، حافظاً للحديث ، عابداً خاشعاً زاهداً ورعاً ، توفي سنة ١٥٦ هـ .

٦ - نافع بن عبد الرحمن ، أبو رويم ، الليثي مولاهم ، إمام دار الهجرة في القراءة التي أخذها عن سبعين من التابعين ، وأقرأ الناس بالمدينة دهرأ طويلاً ، وروى عنه خمسون ومئتان من الأئمة ، وأخذ عنه

الإمام مالك ، وصلى في مسجد النبي ﷺ ستين سنة ، وتوفي سنة ١٦٩ هـ .

٧ - علي بن حمزة ، أبو الحسن الأسدي مولا هم ، النحوي المعروف بالكسائي ، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزيات ، قال الأنباري : « اجتمعت بالكسائي أمور ؛ كان أعلم الناس بالنحو ، وأوحدهم بالغريب ، وكان أوحد الناس في القرآن » ، ومات سنة ١٨٩ هـ .

واشتهر هؤلاء القراء السبعة بينما كانت القراءة تشيع بين الآلاف والملايين ، وتؤخذ القراءة عرضاً وشفاهاً من جيل إلى جيل إلى الصحابة والرسول ﷺ ، فحفظوا القرآن في الصدور وفي السطور ، وجمعه في القلوب وفي الكتب .

ثامناً : الخيرية في العصر الأموي :

إن العصر الأموي ضم في جنباته الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ، ويعدّ في الجملة من العصور المشهود لها بالخيرية في الحديث الشريف الذي رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن وأحمد عن عمران بن حصين وأبي هريرة وابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : « خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة ، قال : ثم يتخلف من بعدهم خلف تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته » .

وتتجلى هذه الخيرية بعدة نواح ، أهمها انتشار الإسلام في أنحاء الأرض ، والتقيد بتعاليمه ، والالتزام بشريعته ، والاحتكام إليه ، والقيام بشعائره ، والسير على منهاج رب العالمين في إصلاح الدين والدنيا ،

وكان الدين لا يزال غصاً طرياً في النفوس ، مع السعي لمرضاة الله تعالى ، ولو سخط الناس جميعاً .

وأخيراً فقد زخر العصر الأموي بمختلف العلوم والفنون ، فمن ذلك التقدم العمراني والنهضة الثقافية ، وانتشار العلم ، وازدهار الحضارة والمدنية ، والتوسع على الناس ، ورفي العلوم من كيمياء وفلك وطب وصناعة السلاح .

وكان للفقهاء دور بارز ، ومكانة مرموقة ، وأهمية عظيمة ، ولذلك أفردناه في المبحث القادم .

* * *

المبحث الثاني

ملاح الاجتهاد الفقهي

في العصر الأموي

كانت الحركة الفقهية في العصر الأموي ذات نشاط كبير ، وازدهار عريض ، وكان الفقهاء في حركة دائمة ، وأثمرت جهودهم ثماراً يانعة ، ويظهر ذلك في النقاط التالية :

الأولى : الحاجة إلى الاجتهاد في هذا العصر :

لقد نشط العلماء والأئمة بالاجتهاد الفقهي في هذا العصر ، وذلك أن صغار الصحابة أولاً ، والتابعين ثانياً ، وتابعي التابعين ثالثاً : تلقوا النصوص والأحكام التي جاءت صريحة في القرآن والسنة والإجماع واجتهاد كبار الصحابة عن المسائل التي وقعت في زمانهم ، وفي العصر الأموي حصلت عدة عوامل جديدة تدعو للاجتهاد ، أهمها :

١ - انتشار الإسلام في أرجاء المعمورة ، وتوسع الفتوحات الإسلامية ، ودخول الناس في دين الله أفواجاً ، وكثرة عدد المسلمين في مختلف الأمصار والأقطار والقارات ، كما ذكرنا سابقاً .

٢ - واجه المسلمون في البلاد الجديدة أحوالاً جديدة ، وحوادث متعددة ، وقضايا متطورة ، وأعرافاً متنوعة ، ومشكلات معقدة ، وأنظمة كثيرة ، وفرضت كل هذه الأمور على العلماء والمجتهدين أن يبينوا حكم الله تعالى في كل ذلك بما يتفق مع النصوص الشرعية ، ومقاصد الشريعة ، وطبيعة الدين السماوي الجديد .

٣ - كان صغار الصحابة والتابعون وتابعوهم أقل معرفة بأقضية رسول الله ﷺ ، لأن السنة النبوية لم يتم تدوينها في هذا العصر ، وكانت الأحاديث في كل قطر محصورة ، وكانت اجتهادات السلف مقصورة على اجتهاد الصحابة الذين وفدوا إلى الأقطار ، ونشروا علمهم فيها .

٤ - انتشر علماء التابعين في مختلف الأمصار بعد الفتوحات الإسلامية ، كما حصل للصحابة ، ولم يتسنّ للتابعين الرجوع دائماً وباستمرار إلى الصحابة الأحياء ليسألوهم عما سمعوه من رسول الله ﷺ ، أو عن آرائهم في القضايا والنوازل الجديدة .

هذه الأسباب ، وكثير غيرها ، دفعت صغار الصحابة والتابعين في العصر الأموي عامة ، وفي الشام مركز الخلافة الإسلامية إلى الاجتهاد ، وحملتهم على إعمال الرأي لاستنباط التشريعات الإسلامية الجديدة ، واللجوء إلى الاجتهاد لاستخلاص الأحكام الشرعية على ضوء كتاب الله تعالى وسنة رسوله ، وإجماع الصحابة ، وبما يتفق مع مقاصد الشريعة ، لكي يلائم المجتهدون بين الدين والأحداث الجديدة ، ولكي يسدوا باب القطيعة بين الدين والحياة .

وكان الاجتهاد في هذا العصر يعمل على محورين أساسيين ، الأول : الاجتهاد في فهم النصوص الشرعية وتطبيقها على الواقع والمسائل ، والثاني : الاجتهاد باستنباط الحكم الشرعي وإعمال الرأي لمعرفة الحكم للمسائل التي لم يرد فيها نص أو إجماع أو قول صحابي ، واعتمدوا في ذلك على المصادر التبعية كما سنشير فيما بعد .

وأصبح الاجتهاد الفقهي في هذا العصر أكثر صعوبة من ذي قبل لهذه الأسباب السابقة ، كما أن تفرق الصحابة في الأمصار ، وانتقال الأحاديث معهم ، وانتشار الرواية في الحديث في مختلف البلدان ، وظهور

الوضاعين ، فرض على الفقهاء أن يقوموا بدراسة الحديث دراية ورواية ، متناً وسنداً ، للتأكد من صحته وسلامته ، قبل الشروع في الاعتماد عليه في الاجتهاد والاستنباط والاحتجاج ، وصارت مهمة الفقيه عسيرة وشاقة .

الثانية : انعزال العلماء والفقهاء عن الحكام :

كان للخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما أثر كبير في العلماء والفقهاء ، وأدى مبدئياً إلى انقسامهم إلى مؤيد ومعارض لكل منهما ، واعتزل فريق الخلاف والخوض في الفتنة ، وانتهى الأمر إلى ظهور الخلافة الأموية ، وتوحيد السلطة العليا من جديد ، ولكن سيرة الأمويين لم تكن على منهج الخلفاء الراشدين في عدة جوانب ، منها انصراف الخلفاء الأمويين إلى سياسة الدنيا أكثر من سياسة الدين ، وابتعادهم عن سيرة السلف الصالح ، وحرصهم على ولاية العهد ، وحصر الخلافة فيهم ، وانتقالها بالوراثة مما يخالف النصوص الشرعية وما كان عليه الأمر في العهد الراشدي ، فحصلت جفوة كبيرة بين العلماء والحكام ، وأعرض كثير من العلماء والفقهاء عن الأمويين وشؤون الحكم والخلافة ، وقام فريق كبير من العلماء بالتصدي للحكام والخلفاء ، ونقدوا تصرفاتهم ، ورفضوا أحياناً المبايعة ، ونتج عن هذه الحالة أربعة أمور أساسية :

١ - ذهب الحكام إلى ملاحقة العلماء ومتابعة أقوالهم وفتاويهم واجتهاداتهم ، ووصل الأمر إلى إلحاق الأذى والسوء والإهانة والاضطهاد بالعلماء ، كسعيد بن المسيب وغيره ، وساء الأمر أكثر فأدى إلى قتل بعض كبار العلماء كسعيد بن جبير وغيره ، وانقطع حبل المودة والثقة بين الطرفين .

٢ - اتجه العلماء إلى العلم والفقه والاجتهاد ، واعتزلوا الحياة العامة حتى لا يشاركوا الحكام في آرائهم السياسية ، وينفضوا أيديهم من المخالفات الشرعية والانحرافات القائمة ، ثم التزموا الطريق العلمي في الفقه والاجتهاد ، أو الحديث والرواية ، أو القراءة وتعليم القرآن .

٣ - تجنب الفقهاء والعلماء إبداء الرأي في الأحكام السلطانية التي تتصل بالخلافة والدولة ، وضعف الاجتهاد في هذا الجانب بينما توسع في بقية الجوانب وفروع الفقه والأحكام الشرعية .

٤ - حاول كثير من العلماء الابتعاد عن مركز السلطة والحكم في هذا العصر ، وهي بلاد الشام ، واتجه معظمهم للإقامة في المدينة المنورة في الحجاز ، وإلى الكوفة في العراق .

الثالثة : استقلال الفقه :

كانت الظروف السابقة في انعزال العلماء والفقهاء عن الحكام ، وتوفير الحاجة إلى الاجتهاد في هذا العصر ، وشيوع رواية الحديث والبدء في تدوينه ، وغير ذلك من الأسباب ، باعثاً على تميز الفقه من غيره من العلوم ، وصار علم الفقه مستقلاً ، وأصبح المراد منه ملكة فهم الأحكام الشرعية من نصوص القرآن والسنة ، وسمي القائمون على ذلك بالفقهاء ، بينما أصبح المراد من العلم مجرد معرفة النصوص وحفظها ، فظهر القراء لتلاوة القرآن الكريم وحفظه وقراءته ، وظهر المحدثون لمجرد رواية الحديث وحفظه ومعرفة سنده ، وتمييزه من الأحاديث الموضوعية والمكذوبة ، كما تميز الفقهاء بالاجتهاد واستنباط الأحكام وفهم النصوص وتحديد المراد منها ، وتعيين المعنى المقصود ، والبحث عن العلل والتعارض والترجيح والنسخ ، وحصر مصادر التشريع المقبولة شرعاً .

وهكذا نرى أن العصر الأموي يمثل الطور التأسيسي للفقهاء الإسلاميين بعد عهد النبوة والخلافة الراشدة ، فاشتغل الفقهاء بوضع الحجر الأساسي للفقهاء ، وبيان الإطار العام له ، وبيان المنهج العلمي للاجتihad الذي اعتمد عليه الفقهاء في القرن الهجري الثاني ، واعتمد عليه الأئمة المجتهدون ، وأشادوا بالمذاهب الفقهية ، وتم فيما بعد طور النضج والكمال للفقهاء .

الرابعة : عدم تدوين الفقهاء :

لم يشرع الناس في هذا العصر بتدوين الفقهاء ، ولم يجمع العلماء آراءهم واجتهاداتهم في مصنفات خاصة ، وإنما بقيت مبثوثة في الصدور والكتب العامة ، وتنقل آراء الفقهاء واجتهاداتهم شفياً إلى التلاميذ وطلاب العلم .

يقول أبو طالب المكي : « وهذه المصنفات من الكتب حادثة بعد سنة عشرين ومئة من التاريخ ، وبعد وفاة كل الصحابة وعِليّة التابعين ، يقال : أن أول كتاب صنف في الإسلام كتاب ابن جريج في الآثار ، وحروف من التفسير عن مجاهد وعطاء وأصحاب ابن عباس بمكة ، ثم كتاب مَعْمَر بن راشد الصنعاني باليمن ، جمع فيه سنناً مثورة مبوبة ، ثم كتب الموطأ بالمدينة لمالك بن أنس في الفقه ، ثم جمع ابن عيينة كتاب الجوامع في السنة والأبواب وكتاب التفسير في أحرف من علم القرآن ، وجامع سفيان الثوري الكبير في الفقه والأحاديث » .

ويبين الذهبي رحمه الله أن التدوين للفقهاء وغيره إنما بدأ في العصر العباسي فيقول : « وشرع الكبار في تدوين السنة وتأليف الفروع ، وتصنيف العربية ، ثم كثر ذلك في أيام الرشيد ، وكثرت التصانيف ،

وألفوا في اللغات ، وأخذ حفظ العلماء ينقص ، ودوّنت الكتب ،
 واتكلوا عليها ، وإنما كان قبل ذلك علم الصحابة والتابعين في الصدور ،
 فهي كانت خزائن العلم لهم رضي الله عنهم .

ولم يخلف لنا هذا العصر تراثاً فقهياً مدوناً إلا كتاباً واحداً ، وهو
 « المجموع » المنسوب للإمام زيد بن علي ، المتوفى سنة ١٢٢ هـ ،
 وينسب الفقه الزيدي إليه ، وللعلماء كلام طويل في صحة نسبة هذا
 الكتاب لزيد ، لأن راويه الوحيد هو الواسطي ، وهم متهم بالكذب ،
 واسمه : عمرو بن خالد ، أبو خالد الواسطي .

الخامسة : المناهج الاجتهادية :

ظهر في هذا العصر المناهج الاجتهادية للأئمة والفقهاء ، وبين الفقهاء
 الطريقة الاجتهادية التي يسرون عليها ، وتميزت بعض الطرق من
 الأخرى ، وذلك أن كبار الصحابة وفقهاءهم كعمر وابن مسعود وعلي
 وزيد وابن عباس قاموا بالاجتهاد في عصرهم ، وظهرت لكل منهم
 شخصية مستقلة في الحياة ، ومنهج واضح في الاجتهاد بما يقرب أن
 يكون مدرسة متميزة في ذلك ، وكان مسلك عمر رضي الله عنه يتجه إلى
 روح التشريع ومقاصد الشريعة وتحقيق مصالح المسلمين ، بينما اتجه زيد
 مثلاً إلى الوقوف عند النصوص ، وعدم تجاوزها إلى ما وراءها ، وتلقى
 صغار الصحابة والتابعون هذه المناهج عن كبار الصحابة ، وتأثروا بهم ،
 ونقلوها معهم إلى الأقطار التي حلوا بها ، كما سنرى في المدارس الفقهية
 والمذاهب الاجتهادية .

ولكن ظهور هؤلاء الفقهاء مع مناهجهم الاجتهادية لم يصل إلى وجود
 المذاهب الفقهية المستقلة عن غيرها ، ولم تتكون المذاهب الفقهية

بشكلها المعروف اليوم ، ولم يظهر الالتزام بقول معين ، ولا الفتيا بمذهب واحد ، وكان الناس يسألون عن الحكم الشرعي للأخذ به ، والالتزام فيه ، والتقيد بحدوده ، دون الالتزام بشخص معين أو صحابي خاص ، وكان السائل أو المستفتي يسأل من يسهل عليه سؤاله ، أو بحسب ظروفه ، وقد ينتقل من عالم إلى آخر ، يقول أبو طالب المكي : « إن الكتب والمجموعات محدثة ، والقول بمقالات الناس ، والفتيا بمذهب الواحد من الناس ، واتخاذ قوله ، والحكاية له من كل شيء ، والتفقه على مذهبه لم يكن الناس على ذلك في القرنين الأول والثاني » .

ومع ذلك فقد ظهر في هذا العصر أئمة وأعلام اشتهروا بين الناس في الفتوى والاجتهاد والعلم ، ورجع الناس إليهم بكثرة ، ونقلت آراؤهم واجتهاداتهم ، وشاعت بين الناس ، وصارت أشبه بالمذاهب ، وأصبح هؤلاء الأئمة منارة في العلم ، وملجأ للفتوى ، ومثلاً للاقتداء ، كالحسن البصري وسفيان الثوري والنخعي (٤٠-٩٦ هـ) والأوزاعي وغيرهم ، ثم انقرضت هذه المذاهب ، واندرست بعد مدة ، ودخلت آراؤها في المذاهب الفقهية المعروفة حتى اليوم .

السادسة : المدارس الفقهية :

نتج عن ظهور المناهج الاجتهادية المختلفة بين الصحابة ، مع تفرقهم في البلدان ، وتأثر التابعين بمناهج الصحابة في البحث واستنباط الأحكام ، وما ورثه الناس بعدهم من العلم والآراء والفتاوى والاجتهاد ، نتج عن ذلك ظهور نزعتين في الفقه الإسلامي بين جماهير العلماء المعتدلين وأهل السنة والجماعة ، وانقسموا فريقين ، وعمل كل فريق على بيان المصادر التشريعية الصحيحة التي يأخذ منها الأحكام ويرجع إليها في الاستنباط ، وأدى هذا الانقسام إلى وجود مدرستين :

الأولى : مدرسة الحديث ، ومقرها الحجاز وخاصة في المدينة ثم في مكة ، وكان الحجاز مأوى الفقهاء ، ومجمع العلماء ، ومهد الشريعة ، ومهبط الوحي ، ومنبع السنة ، ودار الحديث ، وحاضرة النبوة والخلافة الراشدة ، كما قصدها العلماء ولجؤوا إليها في العصر الأموي ، فأضحت جامعة علمية ، ومدرسة للفقهاء والاجتهاد ، وترجع في أصولها إلى زيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعائشة أم المؤمنين ، وتعتمد هذه المدرسة على النصوص من القرآن والسنة وآثار الصحابة وأقوالهم ، وشاع عندهم رواية الحديث ، ووقف هؤلاء عند النصوص والآثار ، فلا يحدون عنها ، ولا يلجؤون إلى الرأي إلا عند الضرورة القصوى ، وساعدهم على ذلك توفر أقوال الصحابة ، وكثرة الأحاديث ، وقلة الحوادث الجديدة ، وندرة الوضع في الحجاز ، مع ميلهم للتورع والاحتياط في الفتوى والاجتهاد ، والوقوف عند القرآن والسنة والاجماع وآثار الصحابة ، وبرز منهم أئمة أعلام ، وفقهاء لامعون ، حتى شاع اسم الفقهاء السبعة ، أو فقهاء المدينة السبعة ، وهم :

١ - سعيد بن المسيب القرشي المخزومي المدني ، سيد التابعين ، ولد لسنتين من خلافة عمر ، وتوفي سنة ٩٤ هـ .

٢ - عروة بن الزبير بن العوام ، ولد في خلافة عثمان ، ومات سنة ٩٤ هـ .

٣ - القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، المتوفى سنة ١٠٦ هـ .

٤ - أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، ولد في خلافة عمر ، ومات سنة ٩٤ هـ .

٥ - عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، المتوفى سنة ٩٨ هـ .

٦ - سليمان بن يسار ، المتوفى سنة ١٠٧ هـ .

٧- خارجة بن زيد بن ثابت ، مات سنة ١٠٠ هـ .

ويضاف إليهم عدد كبير من كبار فقهاء المدينة ومكة والحجاز ، منهم قبيصة بن ذؤيب وعبد الملك بن مروان اللذان انتقلا إلى الشام ، ومنهم أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (٩٤ هـ) وأبان بن عثمان بن عفان ، وسالم بن عبد الله (١٠٠ هـ) ، ونافع مولى ابن عمر (١١٧ هـ) .

الثانية : مدرسة الرأي ، ومقرها العراق في الكوفة والبصرة ، وكانت الكوفة مقر الخلافة في زمن علي رضي الله عنه ، واتجه إليها عدد كبير من الصحابة في أثناء خلافته ، ونشطت فيها الحركة العلمية عامة ، والاجتهاد الفقهي خاصة ، وكان ابن مسعود رضي الله عنه قد سبق إليها منذ خلافة عمر بن الخطاب ، ونشر فيها علمه وفقهه ، وكان يعتمد في اجتهاده على منهج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، كما ظهر تأثير عليّ كرم الله وجهه ورضي عنه في الفقه والاجتهاد في الكوفة وما حولها ، فصار لها طابع اجتهادي خاص ، يعتمد على الرأي والاجتهاد والاستنباط وإعمال العقل والفكر ، وينشط في البحث والنظر ، ويمهر في القياس ، وكان الباعث لهذا المنهج قلة الأحاديث التي وصلت إلى العراق ، والتشدد في الرواية للتثبت من حديث رسول الله ﷺ ، وشيوع الوضع وانتشاره ، والحاجة الماسة إلى معرفة الأحكام الشرعية للحوادث والنوازل والوقائع الجديدة ، ومواجهة الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الموجودة في العراق ، وظهر في العراق أئمة وعلماء وفقهاء ، وأشهرهم ستة من أصحاب عبد الله بن مسعود ، وهم :

١ - علقمة بن قيس النخعي ، المتوفى سنة ٦٢ هـ ، وكان أشبه الناس هدياً وسمتاً بعبد الله بن مسعود .

٢ - الأسود بن يزيد النخعي ، المتوفى سنة ٧٥ هـ وكان يأخذ عن عمر رضي الله عنه .

٣ - مسروق بن الأجدع الهمداني ، المتوفى سنة ٦٣ هـ ، وكان أعلم بالفتوى من شريح .

٤ - عبيدة بن عمرو السلماني الذي أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين ولم يره ، ومات سنة ٧٢ هـ .

٥ - شريح بن الحارث القاضي ، مات سنة ٨٢ هـ ، الذي استقضاه عمر ، وبقي في القضاء ٧٥ سنة .

٦ - الحارث بن عبد الله الهمداني ، أبو زهير الكوفي ، الأعور ، أخذ عن علي ، وأحبه كثيراً (٦٥ هـ) .

ويضاف إلى هؤلاء الستة عدد كبير من كبار التابعين والفقهاء الأعلام مثل إبراهيم النخعي إمام الكوفة وفتيها ، الذي جمع الفقه ، وحمل رايته ، وقام على منهجه وآرائه مذهب الإمام أبي حنيفة فيما بعد ، ومات سنة ٩٥ هـ ، ومثل عامر بن شراحيل الشعبي (١١٠ هـ) وقيس بن أبي حازم الكوفي (٨٤ هـ) وسعيد بن جبير الكوفي الذي قتله الحجاج سنة ٩٥ هـ ، ومحمد بن سيرين ١١٠ هـ ، وغيرهم .

وحصل نقاش علمي شديد بين مدرسة الحديث ومدرسة الرأي ، وعقدت بينهم المناظرات ، واشتد الجدل على قدم وساق ، وطعن كل منهم أحياناً بالآخر ، وعاب طريقته . وتشكك فيما وصل إليه ، وتم اللقاء والوفاق بين المدرستين على يدي الإمام الشافعي في العصر العباسي .

ولم يقتصر هذا العصر على وجود الفقهاء في الحجاز والعراق ، بل ظهر عدد منهم في الشام مما سنفرده بالذكر ، كما ظهر أعلام وفقهاء في

مصر مثل يزيد بن أبي حبيب والليث بن سعد ، وفي اليمن مثل طاووس ، وأرسل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بعثة الفقهاء العشرة إلى شمال إفريقيا لنشر العلم ، وبث الدعوة الإسلامية ، وبيان الحلال والحرام ، وأقاموا صرح العلم والفقہ في القيروان ، كما أقاموا فيها العدل باستلام القضاء والحكم بما أنزل الله بين الناس .

* * *

المبحث الثالث

خصائص الاجتهاد الفقهي

في العصر الأموي

رأينا أن الفقه في هذا العصر استقل عن غيره ، وأنه يمثل الدور التأسيسي للفقه الإسلامي ، وأنه كان تمهيداً أو توطئة لنشوء المذاهب الفقهية التي ظهرت وبرزت في العصر العباسي ، وبقي أكثرها معروفاً حتى اليوم .

وقد تميز الفقه والاجتهاد الفقهي في هذا العصر بعدة خصائص ، أهمها :

الأولى : الفقه الافتراضي :

كان الفقه في العهد النبوي وعصر الخلفاء الراشدين فقهاً واقعياً ، أي يبين الحكم الشرعي للأمر التي تقع ، والخلاف الذي يحدث بين الناس ، والمسائل التي تثور بينهم ، وكان السؤال عما لم يقع مكروهاً في زمن الوحي خشية أن يحرم الشيء على المسلمين بسبب السؤال ، فقال تعالى : ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَأٌ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّلَ لَكُمْ ﴾ [المائدة : ١٠١] ، وسار الصحابة على هذا المنهج في الفتوى وبيان الأحكام للمسائل الواقعة ، وكانوا يتجنبون البحث والجواب عن المسائل الافتراضية ، والأمور المتوقعة ، وكانوا يستفسرون من السائل والمستفتي عن المسألة هل وقعت ؟ فإن قال : لا : اعتذروا عن

الجواب ، وقالوا : دعوها حتى تكون .

وبقي الأمر على هذا المنوال في العصر الأموي عند أهل الحديث ، وفي مدرسة الحديث ومن تبع نهجهم ، فكان فقهم واقعياً .

أما في العراق ومدرسة الرأي فقد توسع الفقهاء بالاجتهاد والبحث وأعمال الرأي ، وكانوا يفترضون وقوع الحوادث - قبل وقوعها - ويجهدون في بيان الأحكام الفقهية لها ، فبدأ الفقه الفرضي أو الافتراضي يظهر إلى الوجود ، ويقولون رأيت لو كان كذا ، لكان الحكم كذا ، وخرج الفقه عن الواقعية ، واتجه نحو الفرضيات ، ثم زاد ونما وتوسع فيما بعد عند ظهور الأئمة وتكوين المذاهب .

وساعد على ظهور الفقه الفرضي ونمائه انعزال العلماء عن الحكام ، واستقلال علم الفقه ، وتفرغ الفقهاء إلى الاجتهاد والاستنباط ، وظهور النزعات الفقهية بين الحجاز والعراق ، ونشوء التيارات الفكرية والسياسية والكلامية المختلفة .

الثانية : مصادر التشريع الأصلية :

بقيت مصادر التشريع الأصلية في العصر الأموي كما كانت في العصر الراشدي وعند كبار الصحابة ، فكانوا يرجعون إلى القرآن فالسنة فالاجماع فالقياس ، مع اختلاف بسيط في ذلك .

أما القرآن الكريم فكان مكتوباً ومحفوظاً ومدوناً ، ونسخ منه زمن عثمان سبع نسخ ، وأرسلت إلى المدن الإسلامية الكبرى وعواصم الأقطار ، وكان العلماء والفقهاء وعامة الناس يحفظونه في صدورهم ، فإن حصل اختلاف في شيء منه رجعوا إلى المصحف الإمام .

أما السنة فكانت المصدر الثاني باتفاق المسلمين ، ولكن طرأ عليها

عدة أمور ، منها تفرق الصحابة في الأمصار ، فحمل كل منهم ما يحفظه من الأحاديث ، ففترقت السنة مع تفرق الصحابة ، ولم تكن مدونة ، فنقلت أحاديث إلى بلد لم تنقل إلى غيره وبالعكس ، وكانت الأحاديث متوفرة بكثرة في الحجاز ، بينما كانت قليلة ونادرة في العراق ، وشاع الكذب في الأحاديث في العراق أكثر من الحجاز فاحتاط العلماء والفقهاء والمحدثون من الرواية ، وتشددوا في السماع ، واضطر الفقهاء إلى التأكد من صحة الحديث قبل الاحتجاج به والاعتماد عليه والاستنباط منه .

وأما الإجماع ، وهو اتفاق مجتهدي عصر من أمة محمد ﷺ على حكم شرعي ، فكان ميسراً في العصر الراشدي حتى مقتل عثمان رضي الله عنه ، ثم تفرق الصحابة في الأمصار ، وأصبح من المتعذر اجتماعهم للمشاورة ، وصار الاجماع نادراً إلا في بعض الحالات .

وأما القياس فقد خف الاعتماد عليه في الحجاز والشام ومصر وعند أهل الحديث ومدرسة الحديث التي تقف عند النصوص ، خلافاً لأهل العراق والرأي فقد نشط القياس عندهم ، وتوسع الناس فيه ، وبحثوا في العلل الشرعية ومقاصد الشريعة وقاسوا ما لم يكن على ما كان ، وساووا الفروع بالأصول في الأحكام عند توفر العلة المشتركة .

الثالثة : مصادر التشريع التبعية الجديدة :

ظهر في العصر الأموي مصادر جديدة للفقهاء الإسلامي تقوم على الاجتهاد ، وهو بذل الجهد في إدراك حكم شرعي من أدلته التفصيلية ، واعتمد الفقهاء في هذا العصر على المصادر التالية :

١ - قول الصحابي : وذلك أن الصحابة لازموا رسول الله ، واطلعوا على مقاصد الشريعة ، ورأوا أسباب نزول الأحكام الشرعية ، وشاهدوا

التطبيق الصحيح للإسلام وأحكام القرآن الذي تجسد في سيرة الرسول ﷺ ، وتمتعوا بأنوار المصطفى ﷺ وتلقوا منه الحكمة والتوجه ، وتربوا في مدرسة النبوة ، فتكون عند أكثرهم ثروة علمية وملكة فقهية ، وتصدوا بعد وفاة الرسول ﷺ للتعليم والتدريس والإفتاء والقضاء والحكم والاجتهاد فيما يسوغ الاجتهاد فيه ، ووصلوا إلى آراء اجتهادية نقلها عنهم صغار الصحابة والتابعون ، وخاصة تلامذة الصحابة ، وتمسك العلماء في كل قطر بما سمعوه ونقلوه من اجتهاد الصحابة الذين تلقوا على أيديهم العلم والفقه ، والتزم التابعون بهذه الآراء والأقوال الاجتهادية من الصحابة ، واحتلت أقوال الصحابة مرتبة سامية بين مصادر الاجتهاد ، وكان التابعون يرجعون إلى القرآن والسنة والإجماع ، فإن لم يجدوا فيها حكماً بحثوا عن آثار الصحابة وأقوالهم واجتهاداتهم وأخذوا بها ، وأفتوا بما جاء فيها ، وتخرجوا من الخروج عنها ، ولكن الصحابة اختلفوا في الاجتهاد ، فأخذ التابعون بقول بعض الصحابة دون بعض ، لكن اتفق الجميع بالجملة على الأخذ بقول الصحابة .

٢ - الاستحسان ، وهو العدول عن القياس الجلي إلى قياس خفي أو عن حكم كلي إلى حكم استثنائي لدليل انقذح في عقل المجتهد رجع هذا العدول ، وهذا المصدر بقي خافئاً في الحجاز ، ولكنه أخذ مكانه في العراق ، ولم يتبلور بشكل كامل وصحيح إلا في العصر العباسي ومع ظهور مذهب الإمام أبي حنيفة ، ولكن قد عمل بالاستحسان النخعي وغيره من فقهاء الكوفة .

٣ - الاستصلاح ، أو المصلحة المرسلة ، وهي المصلحة التي لم ينص الشارع على حكم لتحقيقها ، ولم يدل دليل شرعي على اعتبارها أو الغائها ، وقد بدأ الاعتماد على المصلحة المرسلة منذ زمن عمر رضي الله عنه ، فأخذ بها عند اتخاذ السجون وتدوين الدواوين للجنود وغيرها من

الأحكام الكثيرة ، وسار على هذا المنهج الخلفاء والحكام ، ورجع إليها الفقهاء والعلماء بما يتفق مع مقاصد الشريعة ، ويحقق مصالح الناس ، وقال بالاستصلاح أهل العراق وأهل الحجاز ، حتى اشتهر بها الإمام مالك فيما بعد في المدينة المنورة .

٤ - العرف ، وهو العادة التي تستقر في النفوس ، وتلقاها الطباع السليمة بالقبول في الأقوال والأفعال ، بما لا يتعارض مع النصوص الشرعية ، وظهر اعتماد الفقهاء على العرف بشكل بارز في مختلف الأقطار الإسلامية ، وراعى الفقهاء والمجتهدون أعراف الناس في البلاد التي يسكنونها ويقيمون فيها ، وكان عرف أهل المدينة مصدراً للأحكام الشرعية ، كما اختلفت الاجتهادات الفقهية بسبب اختلاف العرف بين الأمكنة والأزمنة .

٥ - سد الذرائع ، والذرائع هي الوسائل التي ظاهرها مباح ، ولكن يتوصل بها إلى محرم ، وقرر الفقهاء أن كل ما يؤدي إلى الحرام فهو حرام ، وذلك حسماً لمادة الفساد ، وسداً لطريق الحرام ، ودفعاً لسبل المنكرات ، ومنعاً للحيل .

ولكن هذه المصادر التبعية الجديدة لم تتحدد معانيها ، ولم يتقرر الاعتماد عليها بشكل علمي ، ومنهج واضح إلا بعد ظهور علم أصول الفقه ، وقيام المذاهب الفقهية في العصر العباسي .

* * *

المبحث الرابع

أعلام الفقه والاجتهاد الفقهي بالنام

لم يكن الفتح الإسلامي حرباً أو استعماراً ، وإنما كان دعوة سماوية حملها الفاتحون إلى أنحاء العالم ، ولم يحمل الجيش الإسلامي قادة حرب ، وجنود قتال فحسب ، بل ضم في صفوفه كبار الصحابة والعلماء والفقهاء والقراء والأئمة وذوي الفكر النير والعقل المتفتح والعلم الواسع ، وكان فيه الشعراء والأدباء والأشراف والنساء ، وكان الصحابة يستأذنون الخلفاء في الالتحاق بالجهاد والإقامة في ثغور الدولة الإسلامية ، والتفرغ لنشر الدعوة ، واستمر هذا الأمر فيما بعد ، وكان الفقهاء والعلماء والأئمة على رأس الجيوش الإسلامية ، ومتى فتح الله عليهم بلداً أو قطراً أو مدينة عكفوا على تعليم الناس ، وتبليغهم الإسلام ، بل كان الخلفاء والقادة في العصور الأولى من كبار العلماء والفقهاء ، كالخلفاء الراشدين ومعاوية وعبد الملك بن مروان وعمر بن عبد العزيز وكان الخلفاء يوفدون العلماء إلى الأمصار كما يعينون الولاة والقضاة والعمال .

ولم يقف الفقهاء والعلماء في البلاد التي دخلوها موقفاً سلبياً ، وهم الدعاة للدين الجديد ، بل عملوا على استلهام روح التشريع ، ومقاصد الشريعة ، لنشر الإسلام وعرضه ، وعولوا على الاجتهاد والذهن الوقاد لبيان حقيقة الدين ، وأنه دين الفطرة ، وأن أحكامه ميسرة ، وأن شريعته سمحاء .

وقبل بيان أعلام الفقه والاجتهاد بالشام في العصر الأموي ، نقدم الأمور التالية :

١ - الصحابة بالشام :

رغب صحابة رسول الله ﷺ بالجهاد ، وتوجه فريق كبير منهم إلى الشام لفتحها ، وكان فيهم سادات العرب وأشرف قريش ، نذكر بعضهم تعداداً فمنهم :

خالد بن الوليد ، أبو عبيدة بن الجراح ، خالد بن سعيد ، هشام بن العاص ، يزيد بن أبي سفيان ، معاوية بن أبي سفيان ، أبو سفيان بن حرب ، حبيب بن مسلمة ، عياض بن غنم ، عمرو بن العاص ، عكرمة بن أبي جهل ، سهيل بن عمرو ، أبان بن سعيد ، وهؤلاء من أنجاد قريش وساداتها ، وكان معهم من غير قريش : ذو الكلاع الحميري وشرحبيل بن حسنة والقعقاع بن عمرو ، والسمط بن الأسود الكندي وعلقمة بن مجزز وعلقمة بن حكيم وعبادة بن الصامت ومالك بن الأشتر وأبو أيوب المالكي ومعاذ بن جبل وغيرهم .

واستشهد فريق من هؤلاء الصحابة وخاصة في اليرموك مثل عكرمة بن أبي جهل وابنه وخالد بن سعيد ، وهشام بن العاص وسهيل بن عمرو وأبان بن سعيد وأضرابهم .

وتابع فريق منهم السير مع الفتوحات الإسلامية والجهاد في مختلف الجهات ، وعاد قسم منهم إلى المدينة ، واستقر قسم ثالث في بلاد الشام يعلمون أهلها الإسلام ، وذكر ابن سعد أن عدد الصحابة الذين نزلوا بالشام وأقاموا بها يزيد على مئة صحابي .

وآخر من مات بالشام من الصحابة عبد الله بن بسر ، المتوفى سنة

٨٨ هـ ، كما كان واثلة بن الأسقع ممن تأخر موته في الشام ، وتوفي سنة ٨٥ هـ ، وهو ابن ٩٨ سنة ، وهو من بني ليث بن كنانة .

٢- النزعة الفقهية في الشام :

رأينا سابقاً ظهور نزعتين في الفقه والاجتهاد الفقهي ، إحداهما في المدينة والحجاز ، والثانية في الكوفة والعراق ، وأن جماهير العلماء والفقهاء والمجتهدين من المسلمين المعتدلين في الأمور السياسية ، ومن أهل السنة والجماعة في الآراء الكلامية والاعتقادية ، انقسموا بين هاتين النزعتين والمدرستين ، ولم يظهر في الشام في العصر الأموي نزعة فقهية اجتهادية مستقلة ومتميزة ، وكان العلماء قد تجمعوا في الحجاز والعراق ، ومع ذلك فقد ظهر في بلاد الشام أئمة كبار ، وعلماء أجلة ، ومجتهدون كثر ، وقصد الشام عدد من فقهاء المسلمين وعلمائهم من الأقطار الأخرى ، ولكن لم يظهر في الشام مدرسة فقهية خاصة ، وإنما كان علماء الشام مع مدرسة الحجاز ، واتخذوا منهج أهل الحديث في اجتهادهم ، وتأثروا بهم ، بل كان كثير من علماء الشام تلامذة لمدرسة المدينة ، منهم عبد الملك بن مروان وقبيصة بن ذؤيب اللذان يعدّان من علماء المدينة وفقهائها ، ومن المفتين فيها ، ثم تولى عبد الملك الخلافة في دمشق ، كما ارتحل قبيصة إلى الشام وشارك عبد الملك في الولاية والحكم مع الاجتهاد والتعليم ، وكان بقية العلماء والفقهاء يأخذون بأراء الصحابة واجتهاداتهم في المدينة ، وينقلون فتاويهم إلى الشام ، ويلتزمون بمنهجهم ، ويعرضون عن العراق ومنهج مدرسة الرأي فيه ، وكان للخلاف السياسي بين الشام والعراق أثر في ذلك ، فالعراق تناوىء الشام ، وتحتضن التيارات السياسية المناهضة للأمويين .

٣- إن العلماء والفقهاء والمجتهدين في الشام قسمان ، قسم استقر

بها ، وعاش فيها ، وشارك بالاجتهاد والفقہ ، سواء كان من الصحابة أو من أهل الشام أنفسهم ، أو من أبناء الأقطار الإسلامية الأخرى ، وسوف نذكر نبذة عنهم ، وقسم كان يفد بشكل مؤقت إلى الشام بوصفها مركز الخلافة الإسلامية من جهة ، وإحدى عواصم العلم من جهة ثانية ، فكانوا يقصدونها لغايات كثيرة ، ويرحلون إليها في سبيل طلب العلم والفقہ والحديث والقراءة وغيرها ، ومن هؤلاء الزهري ، وهو أعلم الحفاظ ، وفد على الخليفة عبد الملك فأعجب بعلمه ووصله وقضى دينه ، وكان يؤدب أولاد هشام بن عبد الملك ، وكان شديد الحفظ وتوفي سنة ١٢٤ هـ .

وكانت الشام في العصر الأموي موطناً لبقية العلوم والفنون ، وكانت مزدهرة بعلماء الأدب والشعر والنقد والكيمياء والفلك والترجمة والتاريخ .

وسوف نقتصر على بيان نبذة عن أشهر الفقهاء والمجتهدين في هذا العصر^(١) ، على أن نبدأ بمن عاش ومات في العهد الأموي ، ثم نثني بمن عاش في هذا العهد وحمل مشعل الفقہ والاجتهاد فيه ، ثم تأخرت وفاته إلى العصر العباسي .

القسم الأول :

١ - أبو مسلم الخولاني : واسمه عبد الله بن ثوب ، أصله من اليمن ، وهو من كبار التابعين ، كان فقيهاً عابداً زاهداً ، يقال له : حكيم هذه الأمة ، وريحانة الشام ، أسلم في اليمن ، ولما ظهر الأسود العنسي

(١) انظر : مشاهير علماء الأمصار ص ١١١ ، ١٧٨ .

متنبأ ، دعاه للإيمان به فرفض ، فأمر بنار عظيمة فأججت ثم ألقى فيها ، فلم تضره ، فأمره بالرحيل ، فأتى المدينة ، وقد مات النبي ﷺ ، واستخلف أبو بكر ، وذكر القصة لأبي بكر وعمر ، فقال عمر : « الحمد لله الذي لم يمّتنني حتى أراني في أمة محمد من فعل به كما فعل إبراهيم » وروى عن عمر ومعاذ وأبي عبيدة وعبادة وأبي ذر ومعاوية وعوف بن مالك الأشجعي ، وسافر إلى الشام ، وغزا بأرض الروم ، وكان يقول الحق لا يخاف في الله لومة لائم ، ويقدم النصيحة لله ولرسول ولأئمة المسلمين وعامتهم ، دخل على معاوية ، وقال له : السلام عليك أيها الأجير ، إنما مثلك مثل رجل استأجر أجيراً فولاه ماشيته وجعل له الأجر على أن يحسن الرعية . . ، وكان أهل دمشق يقصدونه للتعلم والتأسي والافتداء به ، وله مناقب كثيرة ، وحدث عنه أبو إدريس الخولاني وأبو العالية الرياحي وجبير بن نفير وعطاء وأبو قلابة وطائفة ، واتفق العلماء على توثيقه ، توفي سنة ٦٢ هـ ، في بلدة خولان ، قرية بقرب دمشق ، وإليها ينسب .

٢ - عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، شيخ أهل فلسطين ، وفقهه الشام ، روى عن عمر ومعاذ وجماعة ، بعثه عمر إلى الشام ليفقه الناس ، وكان مولده في حياة النبي ﷺ ، وكان أبوه صحابياً ، وقيل : كان لعبد الرحمن رؤية ، قال عنه أبو مسهر الغساني : هو رأس التابعين ، وقيل : هو الذي تفقه عليه التابعون بالشام ، وكان كبير القدر صادقاً فاضلاً روى عنه مكحول وغيره ، قال ابن عبد البر : كان أفه أهل الشام .

مات سنة ثمان وسبعين هجرية .

٣ - كثير بن مرة الحضرمي الحمصي ، أبو القاسم ، الفقيه ، عالم أهل حمص ، أدرك سبعين بدرياً ، وروى عن معاذ وأبي الدرداء

وعبادة بن الصامت وغيرهم ، وروى عنه مكحول وغيره ، وكان إماماً عالمياً محباً للعلم طالباً له ، وكان ثقة .

مات في خلافة عبد الملك بن مروان .

٤ - جبير بن نفيير الحضرمي الحمصي ، أبو عبد الرحمن ، قال الذهبي : ولد في حياة النبي ﷺ ، وجاء في الخلاصة : أنه مخضرم أسلم في زمن أبي بكر ، وروى عن أبي بكر وعبادة ومعاذ وخالد بن الوليد وأبي الدرداء وأبي ذر وغيرهم ، وروى عنه ابنه عبد الرحمن وخالد بن معدان ومكحول وطائفة ، وثقة العلماء ، وقال الذهبي : وكان من أجلة العلماء ، حديثه في الكتب كلها سوى صحيح البخاري .

توفي سنة ٨٠ هـ ، وقيل سنة ٧٥ هـ .

٥ - أبو إدريس الخولاني ، واسمه عائذ الله بن عبد الله بن عمرو ، من الأزدي ، الدمشقي ، كان فقيهاً ، وجمع بين العلم والعمل ، ولد عام حنين ، وأخذ عن معاذ بن جبل وأبي الدرداء وأبي ذر وحذيفة وعبادة وعوف بن مالك وأبي هريرة وعمر ومعاوية وأبي بلال ، وأخذ عنه الزهري ومكحول والحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهم .

كان أبو إدريس واعظ أهل الشام وقاصهم وقاضيهم ، قال مكحول : ما رأيت أعلم منه ، وقال الزهري : كان أبو إدريس من فقهاء الشام ، وقال سعيد بن عبد العزيز : كان عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء ، وقد عزله عبد الملك عن القصص وأقره على القضاء .

مات سنة ٨٠ هـ .

٦ - خالد بن معدان ، الكلاعي الحمصي ، أبو عبد الله ، روى عن عدد من الصحابة وكان من فقهاء التابعين وأعيانهم ، قال : أدركت سبعين من الصحابة ، وكان عالم أهل حمص في زمانه ، وأحاديثه في الكتب

السته ، وكان ملازماً للعلم ، ويضع علمه في مصحف له أزرار وعري ، وكان كثير التسييح .

مات سنة ١٠٣ هـ وقيل غير ذلك .

٧ - قبيصة بن ذؤيب ، أبو سعيد ، الخزاعي ، كان أحد فقهاء المدينة ، وكان أعلم الناس بقضاء زيد بن ثابت ، قال أبو الزناد : « كان يعد فقهاء المدينة أربعة : سعيد بن المسيب وعبد الملك بن مروان وعروة بن الزبير وقبيصة بن ذؤيب » ، وقدم الشام ، وكان على خاتم الخليفة عبد الملك ، وكان له مكانة عظيمة ، ويقرأ الكتب الواردة للخليفة قبله .

قال الزهري : قبيصة من علماء هذه الأمة .

توفي سنة ٨٦ هـ .

٨ - عبد الملك بن مروان بن الحكم ، أبو الوليد ، كان من فقهاء المدينة ، وقيل لابن عمر : إنكم معشر أشياخ قريش توشكون أن تفرقوا ، فمن نسأل بعدكم ؟ قال : إن لمروان ابناً فقيهاً فاسألوه ، وقال أبو الزناد : « فقهاء المدينة أربعة : سعيد وعبد الملك وعروة وقبيصة » . وتولى الخلافة بعهد من أبيه سنة ٦٥ هـ ، وكان عابداً زاهداً ناسكاً بالمدينة قبل الخلافة ، وله أعمال مجيدة في الخلافة ، وتوفي سنة ٨٦ هـ ، قال ابن القيم : « كان عبد الملك بن مروان يُعد من المفتين قبل أن يلي ما ولي » .

٩ - عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، أبو حفص ، الخليفة الأموي القرشي ، وخامس الخلفاء الراشدين ، كان عالماً فقيهاً تقياً زاهداً مجتهداً عادلاً ، قال مجاهد : أتيناہ نعلمه فما برحنا حتى تعلمنا منه ، وقال ميمون بن مهران : كان العلماء عنده تلامذة ، وكان أمير المدينة

وفقيها ، ثم تولى الخلافة بدمشق ، ومات سنة ١٠١ هـ ، وكان يقرن بعمر بن الخطاب في عدله ، وبالحسن البصري في زهده ، وبالزهري في علمه .

١٠ - رجاء بن حيوة الكندي ، أبو المقداد ، شيخ أهل الشام ، وسيد أهل فلسطين ، روى عن معاوية وعبد الله بن عمر وجابر وغيرهم ، وروى عنه الزهري وعدي بن عدي سيد أهل الجزيرة وابن عون وغيرهم ، وكان أحد الأعلام ، ثقة فاضلاً كثير العلم ، قال مطر الوراق : ما رأيت شامياً أفضل منه ، إلا أنك إذا حركته وجدته شامياً ، يعني إذا سئل عن شيء : قال قضى عبد الملك فيها بكذا وكذا ، وقال مكحول : رجاء سيد أهل الشام في أنفسهم .

توفي سنة ١١٢ هـ .

١١ - مكحول بن عبد الله ، الشامي ، أبو عبد الله ، أصله من سبي كابل ، وكان عالم أهل الشام ، فقيهاً حافظاً ، وروى عن عدد من الصحابة كأبي أمامة الباهلي ووائلته بن الأسقع وأنس بن مالك ومحمود بن الربيع وغيرهم ، وروى عن عبد الرحمن بن غنم وأبي إدريس الخولاني وخلق ، وروى عنه كثيرون منهم الحجاج بن أرطاة والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز ، طاف الأرض في طلب العلم من مصر إلى العراق إلى المدينة إلى الشام ، قال الزهري العلماء أربعة : سعيد بن المسيب بالمدينة ، والشعبي بالكوفة والحسن البصري بالبصرة ، ومكحول بالشام ، ولم يكن في زمنه أبصر منه بالفتيا ، وأقام بدمشق ، وكان في لسانه عجمة ، واتهم بالقول بالقدر ، لكن الذهبي قال : وكان بريئاً من القدر ، وقال أبو حاتم : ما أعلم بالشام أفقه منه .

توفي سنة ١١٣ هـ وقيل غير ذلك .

١٢ - ميمون بن مهران ، أبو أيوب الرقي ، مولى الأزدي ، كان من سبي
اصطخر ، روى عن أبي هريرة وابن عباس وابن عمر وطائفة ، وثقه
النسائي وأحمد وابن سعد ، وقال أبو المليح : ما رأيت أفضل منه ، ومن
كلامه : من أساء سرّاً فليتب سرّاً ، ومن أساء علانية فليتب علانية ، فإن
الناس يعيرون ولا يغفرون ، والله يغفر ولا يعير .

مات سنة ١١٧ هـ .

ويضاف إلى هؤلاء عدد كبير من الفقهاء والمفتين بالشام ، منهم
عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي ، أبو يحيى الشامي الفقيه ، وعبد
الرحمن بن جبير بن نفيّر الحضرمي (١١٧ هـ) ، وأبو حميد الشامي
(١١٨ هـ) ، وشرحبيل بن السّمط بن الأسود ، أبو السّمط الشامي الذي
شهد القادسية وولي فتح حمص (٤٠ هـ) ، وحدير بن كريب ،
وعمير بن الأسود ، وأبو عبد الله الصّنباحي وكعب الأبحار بن ماع ،
ويعلى بن شداد بن أوس ، وراشد بن سعد ، وعبادة بن نسي ،
وسعيد بن مرثد ، وغيرهم .

القسم الثاني :

أما القسم الثاني من أعلام الفقهاء والمجتهدين بالشام ممن عاش في
العصر الأموي ، وكان له أثر واضح ، وشهرة وعلم ، ثم طالت أعمارهم
حتى عاشوا في العصر العباسي ، وماتوا فيه ، فأهمهم :

١ - جعفر بن برقان ، أبو عبد الله الكلّابي مولاهم الرقي ، مفتي
الجزيرة ومحدثها ، أخذ العلم عن عطاء بن أبي رباح وابن شهاب الزهري
وميمون بن مهران ويزيد بن الأصم ، وحدث عنه سفيان بن عيينة وسفيان
الثوري ووكيع وكثيرون ، وكان صدوقاً ، حافظاً للحديث ، كبير الشأن .

مات سنة ١٥٤ هـ .

٢ - يحيى بن يحيى الغساني ، مفتي أهل دمشق ، أبو عثمان
الدمشقي ، وثقه ابن معين ، وروى عن سعيد بن المسيب وغيره ، وروى
عنه ابنه هشام وسفيان بن عيينة .
توفي سنة ١٣٥ هـ .

٣ - ثور بن يزيد ، أبو خالد الكلاعي الحمصي الثبت القدري ، كان
يرى القدر فنفاه أهل حمص لذلك ، وكان لا بأس به ، مات سنة
١٥٥ هـ ، وقيل غير ذلك .

وقال عنه ابن معين : ما رأيت شامياً أوثق منه ، وتكلم به جماعة
بسبب القدر ، وكان أحد الحفاظ العلماء .

٤ - بحير بن سعد ، أبو خالد السحولي الكلاعي الحمصي ، وكان
حافظاً ، أثنى عليه الإمام أحمد بن حنبل ، وثقه النسائي وغيره .

٥ - محمد بن الوليد ، أبو الهذيل الزبيدي الحمصي ، الحافظ
الحجة ، عالم أهل الشام ، والقاضي ، حدث عن مكحول وعمرو بن
شعيب والزهري وخلق سواهم ، وهو أنبل أصحاب الزهري وأثبتهم ،
وحدث عنه الأوزاعي ويحيى بن حمزة ومنبه وغيرهم ، قال الزهري
عنه : قد احتوى هذا ما بين جنبي من العلم ، وقال أبو داود : ليس في
حديثه خطأ ، وقال ابن سعد : كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث .
مات سنة ١٤٩ هـ .

٦ - سعيد بن عبد العزيز ، أبو محمد التنوخي الدمشقي ، فقيه أهل
الشام مع الأوزاعي وبعده ، وكان إماماً ، أخذ العلم عن عطاء ومكحول
ونافع والزهري وعدة ، وأخذ عنه عبد الله بن المبارك وابن مهدي وأبو
مسهر الغساني وآخرون ، كان شديد الحفظ ، ويقول : ما كتبت حديثاً
قط ، يعني كان يحفظ ، وقال أحمد بن حنبل : ليس بالشام أصح حديثاً

منه ، وقال الحاكم : هو لأهل الشام كمالك لأهل الحجاز في التقدم والفقهاء .

مات بدمشق سنة ١٦٦ هـ ، وقيل غير ذلك .

٧ - عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد ، الدمشقي ، الحافظ أبو عمرو الأوزاعي ، شيخ الإسلام ، وإمام أهل الشام ، ولد في بعلبك سنة ٨٨ هـ ، وربى يتيماً فقيراً في حجر أمه ، قال الوليد بن يزيد : تعجز الملوك أن تؤدب أولادها أدبه في نفسه ، ما سمعت منه كلمة فاضلة إلا احتاج مستمعها إلى إثباتها عنه ، ولا رأيت ضاحكاً يقهقه ، حدث عن عطاء والزهري وخلق ، وأجاب في سبعين ألف مسألة ، وأخذ عنه العلم سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك ، وغيرهم ، وكان الأوزاعي أفضل أهل زمانه ، وكان يصلح للخلافة ، قال الحاكم : الأوزاعي إمام عصره عموماً ، وإمام أهل الشام خصوصاً ، وكان سلفياً في العقيدة والصفات بما ورد في القرآن والسنة ، وكان يعتمد مدرسة أهل الحديث وأقوال الصحابة والتابعين ، ويقول : عليك بآثار من سلف ، وإن رفضك الناس ، وإياك ورأي الرجال وإن زخرفوه لك بالقول ، وقال ابن سعد : كان ثقة مأموناً فاضلاً كثير الحديث والعلم والفقهاء ، وقال إسحاق : إذا اجتمع الأوزاعي والثوري ومالك فهو سنة .

سكن في آخر عمره بيروت مرابطاً للجهاد في سبيل الله ، وبها توفي سنة ١٥٧ هـ ، وتعرف المنطقة باسمه اليوم .

يقول الشيرازي : « وثبتت الفتيا بالشام على مذهب الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز » .

٨ - معاوية بن صالح ، أبو عمرو الحضرمي ، الحمصي ، الإمام الفقيه ، انهزم إلى الأندلس مع عبد الرحمن بن معاوية ، وتولى فيها

القضاء ، وحج في آخر عمره ، حدث عن شريح بن عبيد ومكحول وعبد الرحمن بن جبير بن نفير وطائفة ، وحدث عنه الليث وابن وهب وابن مهدي وعدة ، قال الذهبي : كان من أوعية العلم ومن معادن الصدق ، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وأبو زرعة .

٩ - حريز بن عثمان ، الحافظ أبو عثمان الرحبي المشرقي الحمصي ، محدث حمص ، حدث بالشام والعراق ، قال أبو حاتم : لا أعلم بالشام أحداً أثبت منه ، وقال أحمد عنه : ثقة ثقة ثقة ، رماه بعضه بالنصب ، أي مناصبة علي رضي الله عنه العدا ، فأقسم وحلف : والله ما سببت علياً قط ، ولذلك قال أبو حاتم : لا يصح عندي ما يقال في رأيه .
توفي سنة ١٦٣ هـ .

١٠ - عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، الأزدي ، أبو عتبة ، الدمشقي الداراني ، الإمام الفقيه الحافظ ، أخذ عن مكحول ، وفد على المنصور لما طلبه ، وكان كبير القدر من أئمة الشاميين ، وكان يقول : لا تكتبوا العلم إلا ممن يعرف بطلب الحديث ، وروى عنه كثيرون وحديثه في الكتب الستة ، وكان ثقة ، وكان من فقهاء الشام مع أخيه يزيد بن يزيد .
مات سنة ١٥٣ هـ .

١١ - شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم ، أبو بشر الحمصي ، الإمام الحافظ المتقن الكاتب أحد الأثبات المشهورين ، وروى عن نافع وابن المنكدر والزهري ، وعنده عن الزهري ستمئة وألف حديث ، وكتب للخليفة هشام شيئاً كثيراً بإملاء الزهري .
مات سنة ١٦٣ هـ .

١٢ - عبيد الله بن عمرو ، أبو وهب الأسدي مولاهم ، الرقي ، الإمام الحافظ ، مفتي الجزيرة ، قال محمد بن سعد : كان ثقة ، ربما أخطأ ،

ولم يكن أحد ينازعه في الفتوى في دهره ، ولد سنة ١٠١ هـ ، وتوفي سنة ١٨٠ هـ ، وروى عنه خلق كثير .

١٣ - معاوية بن سلام ، أبو سلام الحُبشي ، الدمشقي ، روى عن أبيه وأخيه والزهري وغيرهم ، كان بجمص ثم نزل دمشق ، وثقه النسائي وغيره ، وقال يحيى بن معين : أعدّه محدث أهل الشام .
عاش إلى سنة ١٧٠ هـ .

* * *

خاتمة

ونختم هذا البحث بأمرين اثنين :

الأول : أن الاجتهاد الفقهي في العصر الأموي كان مزدهراً ، وكان فيه العلماء والأئمة والمجتهدون والفقهاء ، وقد خلفوا ثروة فقهية زاخرة ، نقلت عنهم شفاهاً ، كما ظهرت فيه المناهج العلمية ، والمدارس الفقهية ، وأنه كان تمهيداً وتوطئة لنضج الفقه وكماله في العصر العباسي ، وكانت آراء الفقهاء والاجتهادات منطلقاً وأساساً قوياً لظهور المذاهب الفقهية فيما بعد .

وأن الاجتهاد الفقهي في الشام كان مشاركاً للاجتهاد الفقهي في بقية المدن والأقطار الإسلامية في الخصب والعطاء والنماء ، وأنه لم يتميز من غيره بشيء مستقل ، كما ظهر بالشام أئمة وفقهاء ومجتهدون في العصر الأموي ، وبدأت غراس المذاهب الفقهية وثمارها مبكرة في الشام قبل غيرها ، وتكون مذهب الأوزاعي الذي بقي في القضاء والإفتاء ثلاثة قرون ثم انقرض .

الثاني : أن نشير باختصار شديد إلى الفرية المكشوفة ، والدعوى المثارة ، والشبهة التي يطرحها بعض المستشرقين ، ويردها أذناهم وعملاؤهم ، أن الفقه الإسلامي اقتبس أحكامه من القانون الروماني ، ويؤيدون افتراءهم بأمرين : الأول وجود التشابه بين التشريعين ، كالبينة على المدعي واليمين على من أنكر ، واستعمال لفظة الفقه في الشريعة الإسلامية والقانون الروماني ، والثاني ، وهو سبب البحث في هذه

النقطة ، أن الشام كانت محكومة من الرومان قبل الفتح الإسلامي ، وأن مدارس الرومان القانونية كانت منتشرة في بيروت والإسكندرية ، وجاء الفقهاء المسلمون فورثوا التراث الروماني ، وتأثروا بهذه المدارس ، وأخذوا منها الأحكام الرومانية .

ونوجز الرد على هذه الدعوى بما يلي :

١ - إن هذه الدعوى عارية عن الصحة ، وهي دعوى كيدية موجهة من أعداء الإسلام والمستشرقين الذين دأبوا على أمثال ذلك منذ أول الدعوة الإسلامية إلى يومنا هذا ، وهي لمجرد إشغال المسلمين بها ، وبذر الشك والريب في نفوس ضعاف العقول ، وضعاف الإيمان ، لإثارة البلبلة والاضطراب في النفوس ، كما أنها تمس أصل العقيدة والإيمان ، وتطعن في أصول الشريعة ، وإلا فكيف تصح المقارنة بين دين الله السماوي ودين الرومان الوضعي ، وبين دين الرحمة والمساواة ودين القسوة والطبقية .

٢ - إن مجرد وقوع التشابه بين شريعتين على فرض وجوده ، وكثيراً ما يقع في الجزئيات ، لا يدل على الأخذ والاقتراس بينهما ، وخاصة إذا بحثنا في الأصول العامة لهذه الجزئيات ، والقواعد الكلية التي تنضبط تحتها ، والأسس الجوهرية التي تنطلق منها ، وأن التشابه قد يقع لوجود الأسباب والعلل المتشابهة بين الأمرين ، وأن المثالين السابقين ثبتا في القرآن والسنة ، وليس من اجتهاد الفقهاء .

٣ - إن الاختلاف بين القانون الروماني والشريعة الإسلامية اختلاف جوهري وأساسي في المقاصد والغايات ، والوسائل والأهداف ، والقواعد والنظريات ، فالشريعة مبنية على المساواة بين الأجناس والشعوب ، والقانون الروماني يقوم على العنصرية والقومية ، وأن الحقوق فيه للرومان فقط ، والإسلام يسوي بين الرجل والمرأة في

الحقوق والواجبات ، إلا ما تقتضيه طبيعة المرأة ويوجبه النظام الاجتماعي ، فالمرأة لها شخصية إنسانية كاملة ، ولها الولاية الكاملة على مالها ونفسها . . . ، بينما لا يعترف القانون الروماني للمرأة بالشخصية ، ولا بالولاية الكاملة ، إلى غير ذلك من الفوارق الجسمية ، مع وجود أنظم إسلامية لا وجود لها عند الرومان كالنفقة والحبس والتعزير في العقوبات ومبدأ سلطان الإرادة في التعاقد ، وقاعدة النيابة في العقود وتعدد الزوجات وأخذ الذكر مثل حظ الأنثيين في الميراث ، كما وجد عند الرومان بعض الأنظمة التي يرفضها الإسلام ، وتتنافى معه صراحة ، كمبدأ التبني ونظام الوصاية على المرأة والسيادة الزوجية للرجل ، ونظام السلطة الأبوية على الأولاد ذكوراً وإناثاً ، حتى ولو بلغ الرجل واكمل عقله ونضج رشده ما دام أبوه على قيد الحياة .

٤ - كانت بلاد الشام امتداداً طبيعياً وتشريعياً وفقهياً وفكرياً للحجاز ، كما ذكرنا سابقاً ، ونزل بالشام عدد كبير من الصحابة يزيد على مئة ، واستقروا فيها ، واستوطنوها ، كما قصد الشام مئات من الصحابة في العهدين الراشدي والأموي ، بل قصدها عدد من كبار الصحابة وفقهائهم ، كما ذكر ذلك ابن عساكر في تاريخ دمشق ، مثل عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الزبير بن العوام ، وأبي موسى الأشعري وغيرهم ، وكانوا منارات الهدى والفقه والتعليم في الشام ، وقد حملوا معهم الشريعة الإسلامية والأحكام الفقهية من الحجاز ، وبلغوها أهل الشام .

٥ - إن المذاهب الفقهية التي بقيت حتى اليوم لم يظهر منها شيء في الشام ، ولم يكن لبلاد الشام أثر أو تأثير في نشوء هذه المذاهب وتكوينها ونضجها وتطورها وثباتها .

٦ - كان فقهاء التابعين في الشام على صلة وثقى بالحجاز ، وتخرج

كثير منهم على علماء الحجاز وفقهاء المدينة ، وخاصة الصحابي الجليل زيد بن ثابت ، ثم انتقلوا إلى الشام مثل عبد الملك بن مروان وقبيصة بن ذؤيب ومكحول وغيرهم ، وكانوا أئمة الفقه .

٧- كان فقهاء الشام من أصحاب مدرسة الحديث في المدينة المنورة ، وهي التي تتمسك بالنصوص الشرعية في القرآن والسنة وآثار الصحابة واجتهاداتهم ، وتكره الرأي والتوسع في الاجتهاد ، مما يبعدهم عن العمل بالعقل والمصلحة والاعتباس ، كما لاحظنا ذلك في سيرة الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز اللذين بقيت الفتوى على مذهبهما عدة قرون ، وهذا يكذب دعاوى المستشرقين وأذئابهم ، ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾^(١) [الكهف: ٥] .

ونسأل الله أن يهدينا سواء السبيل ، وأن يعلمنا ما ينفعنا ، وأن ينفعنا بما يعلمنا ، وأن يحفظ علينا ديننا ، ﴿ رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨] والحمد لله رب العالمين .

* * *

(١) انظر مجلة الأزهر سنة ٣٩ ص ١٩٤ ، الاستشراق والخلفية الفكرية ص ١٠٦ (كتاب الأمة) .